

مرسوم رقم ١٦٥٠

الاجازة بفتح مدرسة خاصة في منطقة شبعا
(قضاء حاصبيا)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣
(نظام فتح المدارس الخاصة) وتعديلاته ولا سيما
المرسوم رقم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥

بناء على الاستدعاء المقدم من السيد زياد فواز
ضاهر المسجل بالرقم ١٢/٨٦٩٠ تاريخ ٢٠١٩/١٠/٨
والمتضمن طلب الاجازة له بفتح مدرسة خاصة في
منطقة شبعا (قضاء حاصبيا) باسم «مدرسة تمّدن»
بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أجاز للسيد زياد فواز ضاهر
المولود العام ١٩٧٨ في منطقة شبعا (قضاء حاصبيا)
بفتح مدرسة خاصة كاملة المراحل، وللتقوية في بعض
المواد، وتعليم اللغات والكمبيوتر والرسم والموسيقى،
والدين، نهائية، شتائية، خارجية، مختلطة مع حق
التدريس صيفاً على عقار غير ممسوح من منطقة شبعا
العقارية (قضاء حاصبيا) باسم «مدرسة تمّدن»،
بموجب العلم والخبر رقم ٧٦ تاريخ ٢٠١٦/٤/٢٤.

لا يحق للمدرسة المذكورة مباشرة التدريس قبل
الحصول على ترخيص يعطى بقرار من وزير التربية
والتعليم العالي، وتسقط الاجازة حكماً إذا لم يستحصل
صاحبها خلال خمس سنوات من إعطائه على الترخيص
المذكور ما لم تجدد بمرسوم لمرة واحدة فقط ولأسباب
معللة.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٢٨ تشرين الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي